المملكة المغربيـــة
وزارة الداخليـــــة
عمالة إقليم تاونات
جماعة عين مديونة
==========

قـــرار رقـــم: 72 بتاريخ: 2024/10/21
لرئيس جماعة عين مديونة بشأن فتح مباراة التوظيف
في درجة تقني من الدرجة الرابعة السلم 8 ودرجة تقني من الدرجة الثالثة السلم9

إن رئيس جماعة عين مديونة،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439(23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060صادر في 7 ذي الحجة 1377(25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.

- بناء على المرسوم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387(22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.

- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.

- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول1422(22 يونيو 2001 بتحديد شروط وكيفيات استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية.

- بناء على المرسوم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.

- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه بموجب المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 09 رمضان 1435 (07 يوليوز 2014).

- بناء على دوريتي السيد وزير الداخلية عدد: D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية.

- بناء على المرسوم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 الموافق (29 ابريل 1993) باعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة.

- بناء على قرار لوزير الداخلية 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

وعلى قرار للوزيرالأول رقم 00-130-3 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيآت التابعة لها.

يقـــرر ما يلـــي:

المادة الأولى:

تنظم جماعة عين مديونة يوم 01 دجنبر 2024 ابتداء من الساعة العاشرة صباحا (10H00) بثانوية طه حسين التأهيلية بمركز عين مديونة مباراة للتوظيف لشغل مناصب شاغرة بالجماعة وذلك وفق الجدول التالي:

الدرجة	التخصص المطلوب	عدد المناصب	الشهادة المطلوبة	
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	الهندسة المدنية الاشغال الكبرى التعمير	01	دبلوم تقني	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 90-12-2 بتاريخ 30 أبريل 2012.
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	الهندسة المدنية الاشغال الكبرى الاشغال العمومية	01	دبلوم تقني متخصص	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 90-12-2 بتاريخ 30 أبريل 2012.

المادة الثانية:

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلين على الدبلوم المشار إليه في الجدول أعلاه.

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين (02) (منصب (01) لفئة تقني من الدرجة الرابعة السلم 8 ومنصب (01) لفئة تقني متخصص من الدرجة الثالثة السلم 9) يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موقع للمترشح موجه إلى السيد رئيس جماعة عين مديونة لاجتياز مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة السلم 8 أو تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 مبينا التخصص المطلوب يحمل الإسم الكامل العنوان الشخصي والبريد الإلكتروني ورقم الهاتف.
- نسخة مطابقة لأصل الدبلوم في التخصص المطلوب مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة لأصل البطاقة الوطنية للتعريف.
- ظرفان متنبران يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح.
- السيرة الذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح وعنوانه الشخصي الدائم والبريد الإلكتروني ورقم هاتفه.
- شواهد أخرى تثبت التجربة المهنية وتدعم ملف الترشيح.
- يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق ملفات ترشيحهم مشفوعة بموافقة إدارتهم الأصلية لاجتياز المباراة.

علاوة على الوثائق المذكورة فإن المترشحات والمترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالمناصب المتبارى بشأنها.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة عين مديونة مقابل وصل بالاستلام او ترسل عبر البريد المضمون مع الاشعار بالتوصل إلى العنوان التالي: جماعة عين مديونة تاونات الرمز البريدي 34003 ويحدد يوم 20 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال كآخر أجل لإيداع الترشيحات.

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه، لن يؤخذ بعين الاعتبار ويعتبر لاغيا.

ملحوظة: سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا لائحة الناجحين على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pncl.gov.ma .

وسيعتبر الإعلان عن هاته اللائحة بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي

حرر بعين مديونة في: 2024/10/21

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس

المملكة المغربية
جماعة عين مديونة

إمضاء: نبيل بن الحري